

قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠١٦ لسنة ١٢٦٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٦/٤/١١ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يندب السيد / أحمد حسن سيد بنداري - المستشار بمحكمة استئناف القاهرة والمنتدب بإدارة التفتيش القضائي بوزارة العدل - للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة «سنة» اعتباراً من ٢٠١٦/٣/٨ بالإضافة للعمل .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٨ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل